

## المجلس (24) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد المصنف رحمة الله تعالى بباب الوضوء مرتين قال حدثنا محمد ابن يوسف قال حدثنا سفيان عن زيد ابن أسلم عن عطاء ابن يسار عن ابن عباس قال - [00:00:02](#)  
اللهم النبي صلى الله عليه وسلم مرتين لله رب العالمين والله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد عمل البخاري رحمة الله هذه الترجمة هو يقوده بباب الوضوء مرتين انه حديث ابن عباس رضي الله عنه وارضاه - [00:00:28](#)

النبي عليه الصلاة والسلام فوقع مرتين يعني انه غسل اعداء اعداء الوضوء جميعا مرتين واحدة المرة في كل عضو بمعنى انه يغسله مرتين واحدة يغسل وجهه مرتين واحدة ويغسل يده مرتين واحدة - [00:00:59](#)

مرة واحدة مرتين واحدة وسبق في البخاري رحمة الله في اول خطاب الوضوء وقال النبي صلى الله عليه وسلم مرتين. ثلاثة. وكراه اهل العلم الافراط في الوضوء وان يجاوبوا ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم. وهنا - [00:01:19](#)  
بوب في هذه الاحوال التي اشار اليها في اول البدع مرتين ثلاثة وهنا عقد هذه الترجمة للوضوء مرتين بالمرة. وهذا هو الحد الادنى الذي جاء اقل منهم والذي هو يعتبر فرقا يعتبر خربا. لان المرة الواحدة هي - [00:02:08](#)

الموضوع الا اذا استوعب الاعضاء مرتين واحدة. اذا ساعدتها جميعا مرتين واحدة فانه يقول المجزئ وقد الواجب الذي لا اقل منه. وقد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدل على وجوب شباب الاعضاء - [00:02:39](#)  
عندما جاء في حديث ويل الاعقاب من النار وما توضأ ورأى يعني بعدها اعطيت به تلوح بياضا الماء واقل ما يهم رزقه استيعابها مرتين واحدة. ولهذا في اول مرتين - [00:03:04](#)

اهم تابع المرة الواحدة وهو مستحب وهو من الاسباب ولم يجاوبهم صلى الله عليه وسلم مرتين بباب الوضوء مرتين كان حدثنا حسين بن عيسى قال حدثنا يونس بمحمد قال حدثنا كلبي بن سليمان عن - [00:03:53](#)  
عبدالله بن ابي بكر بن عمرو بن حزم عن عقاب جميل عن عبد الله بن زيد ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ مرتين وهذا الحديث ايضا يعني لما بوب الوضوء مرتين - [00:04:19](#)

واتى بحديث ابن عباس مرتين هذا بباب الوضوء معناه انه يفعل ذلك مرتين ايه؟ يعني في جميع الاعضاء وقد يدرك محافظة الحجر على ان هذا الحديث يعني هو حديث عبد الله الخليفة - [00:04:44](#)

انه ما كان من رحيم بجميع الاعضاء وانما كان في بعض مرات او في بعض عمر رحيم وفي بعضها ثلاثة ولكن جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه فوضع من البيت هل مرتين في جميع الاعضاء؟ ودل هذا على ان غسل الاعضاء - [00:05:13](#)  
هذا هو الامر الواجب كما مر بعلي بن عباس وانه يقوم مرتين وانه يصوم ثلاثا ثلاثة كما الحديث الذي بعد هذا وانه يمكن ان يكون بعض الاعضاء يعني مرتين وببعضها ثلاثة - [00:05:33](#)

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم. يعني الحد الادنى الذي لا بد منه مرتين وببعضها ثلاثة مع رسول الله صلى الله عليه وسلم. باب الوضوء فلاما ثلاثا قال حدثنا عبد العزيز ابن عبد الله البويد قال حدثنا ابراهيم ابن كعب عن ابن شهاب ان عطاء ابن يسري -

اخبره ان عمران مولى عثمان اخبره انه رأى عثمان ابن عفان فلا من انانه فافرغ على قدميه ثلاث مرات فغللهم ثم ادخل يمينه في  
غناء فمضمضة ثم غسل وجهه ثلاثا ويديه اليه الرأسين ثلاث مرات - 00:06:30

ثم مسح برأسه ثم غسل رجليه ثلاث مرات الى الكعبين. ثم قال قال رسول الله صلى الله عليه من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى  
ركعتين لا يحدث فيها غسله - 00:06:56

غفر له ما تقدم من ذنبه وعن إبراهيم قال قال خالد بن كليمان قال ابن شهاب عن عمران فلما توضأ عثمان قال لا احدثكم حديثا لولا  
ایة ما حددت سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا يتوضأ رجل يحسن وضوئه ويصلي الصلاة - 00:07:15

فإذا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصلحها. قال عروة لا يمليها؟ قال عروة الآية ان الذين يظلمون ما انزلنا من البيانات وهذا  
الحديث فيه الوضوء ثلاثا ثلاثة وهو حديث فيه تفصيل صفة وضوء الرسول صلى الله عليه - 00:07:45

وسلم وذلك ان عثمان رضي الله عنه وارضاه كما يرويه عنه مولاي عمران انه دعا بايمان وبعض الروايات وضوء والمقصود بالوضوء  
الماء الذي يكون في الاناء توضأ به وافرغ على يديه ثلاثا وايمانه - 00:08:12

يعني لم يظن بوضع في الاناء يعني ابتداء بل افرغ على يديه خارج الاناء حتى غسل هنا ثلاث مرات عدوها على غسل الايدي  
مطلقة. سواء كان عند القيام من النوم او من غير النوم - 00:08:32

وان هذا مطلق لأن ابونا رضي الله عنه وارضاه. وبين صفة هو انه افرغ على يديه فقتلهم ثلاثا. ثم ادخل يمينه في الامام. يعني  
مضمض وسيدنا ثم غسل وجهه ثلاثا - 00:08:52

الى المرفقين ثلاثا ثم غسل رجليه ثلاثا انا هذا اما ثلاثا يكون مرة واحدة النفس يكون مرة واحدة لان المسعى الغسل لابد من الادعاء.  
اما المسح فلا ويلزم فيه الاستيعاب. وانما يمررها - 00:09:17

على رأسه مقبلا ومدبرا يعني من اول رأسه الى اخره ثم يعيدها يعيدها الى المكان الذي بدأ منه يعني مرة واحدة وبغسلتنا يعني  
اخذ الماء وضعه في يديه يعني نجح يعني ما مسح لنفسه يعني بالماء الذي بقي في يديه - 00:09:49

من مقدم رأسه ثم عاش الروايات اذا مرة مرة لبعض الاعضاء في بعضها وثلاثا في بعضها. وحديث من رأى عمران هذا يعني فيه ذكر  
المرهبة والاستسلام يعني وليس فيه ذكر التعرض للعدد ولكنه جاء في احاديث اخرى انه يصوم ثلاثا - 00:10:19

وانه يكون من مرغبة واحدة لكل من المرفق ولكن يكون هناك من غربة واحدة فنقول لهم جميعا جاء ذلك الامام الاحاديث واما هنا  
فانه ابلغ وانما ثلاثة ثم قبل ثم بعد رأسه ثم غسل رجليه ثلاثا ثم قال آآ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال قال رسول الله من  
- 00:10:59 -

ثم قال ثم صلى ركعتين لا يحدث لا يحيط به ما نفسيه غفر له ما تقدم من بس وهذا يدلنا على قبل الوضوء وعلى استحباب الصلاة  
عقب الوضوء لأن النبي عليه الصلاة والسلام قال يعني ذكر الصلاة بعد الوضوء - 00:11:40

فضلنا هذا على مشروعية الصلاة بعد الوضوء وعلى فضله وانه سبب المغفرة ذنوب م وخاصة. ثم ذكر البخاري رحمة الله ان عروة  
يروي يعني على الاخر يعني غير النحو الذي رواه وذلك انه قال - 00:12:10

ولكن عروة يحدث عن عمران فلما توضأ عثمان قال لا احدثكم حديث لولا اية ما حدثكم؟ سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا  
يتوضأ رجل يفك وضوئه ويصلي الصلاة الا غفر له ما بينه وبين الصلاة حتى يصلحها. نعم. وهذا يعني - 00:12:40

يعني هذه الرواية التي يرويها عروة ابن زرور يعني اهل جبران يعني فيها اختلاف عن الرواية التي يرويها يا ترى عمان ويقول  
انه بعد ما توضأ ذلك الوضوء كان لا احدثكم حديث المولى اية - 00:13:00

وهي يعني اذا توضأ وصلى غفر له ما بين الصلاة التي يريدها ومن هذا ان احاديث الوعد وهو يخشى ان ومن جنس ما تقدم في  
الحديث عن عن معاذ بن جابر قال فلا ابشر الناس قال لا تبشره قال اذا يتكل فاخبرني بمعاذ عند - 00:13:20

لان يعني عثمان رضي الله عنه وارضاه بين انه يعني لولا وجود هذه الآية التي فيها تحريم جثمان العلم وانه لا بد من بذل العلم ونشر

العلم انه لولا هذه الاية ما حكمت - 00:13:50

يحصل ما يتربت على ذلك من ومن الاغترار هذا الفضل وهذا الوعد الله عز وجل وهذا هو الذي سبق ان مر بالبخاري بكتاب العلم انه قال اه باب من خص قوما بالعلم قوما دون - 00:14:10

يعني مخافة يعني يتربت على ذلك مصر فالذى حصل لعثمان هنا والذى قال لولا اية في كتاب الله ما حدثموه يعني هو اخاف من امتكال والاضطرار باحاديث الوعي. فان بعض الناس قد يعني يفتر بهذا الوعد من الله عز وجل - 00:14:30  
الاعمال ويغفل عن الوعيد ولكن هذه الاية التي فيها يعني العلم نشره رضي الله عنه وارضاه يحذر بهذا الحديث وهذا انما جاء في طريق عروة ابن الزبير يعني في روايته - 00:14:50

العمران عن عثمان ابن عفان رضي الله تعالى عنه وارضاه. باب الاستهتار بالوضوء ذكره عثمان وعبد الله بن زيد وابن علال رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:15:13

قال حدثنا عفيان قال اخبرنا عبد الله قال امرنا يونس عن الزهري قال اخبرني ابو ابريل انه سمع ابا هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال من توضأ فليستنجد - 00:15:32

ومن استثمر فليوتو وهذا وهذه مهمة عقد هذه الاستنها و هو اخراج يعني ادخال الماء في الامر ان يسمى استنكار اخراجه يعني تحريك الانف بالاذن باليد اليسرى يعني وهو ادخال الماء عن طريق النفس ثم اخراج كذلك - 00:15:52

يعني بالقوة يعني عن طريق يعني اخراجه للحركة طريقة استعماله باليد اليسرى قالوا انه من من النفرة ويفرق الان وتحريكها الى انهم النفرة وهي عند يعني اخراج الماء الذي اظهر قبل يخرج ما معه وما كان في - 00:16:25

الامن من اوراق عن طريق هذا لانه يستنشق قد يجذب الماء بنفسه ثم يخرج بقوة ويحرك يحرك انه يعني يده اليسرى حتى يخرج من الانف ويكون نظيفا اذاعة على اخراج الشروخ لقراءة القرآن ومخارجها - 00:16:55

وقوله وكونه بسهولة وبوضوح بخلاف ما اذا كان الفم يعني فيه ولا تخرج فان ذلك لا يؤثر على القراءة ولا تخرج الخروج كما ينبغي. ثم يعني جاء مع الحديث عن جملة اخرى وهي قوله من استثمر فليوود ومن استثمرة فليوود وهذا فيه بيان - 00:17:25

هذا الاستثمار وهو ازالة ما يقرب من السبيلين للجارة الجمرات وهي الحجارة يكون وترا وقد سبق ان تقدم في الاحاديث ان النبي عليه الصلاة والسلام ذلك بثلاث فانه يزيد على ثلات وقت هذا الحديث عن رسول الله عليه الصلاة والسلام - 00:17:55

وبالمناسبة يعني في ذكر الاندثار الارهاق والارهاق لان هذا كله فيه بلد صدر وكله تنظيم يعني تنظف من اقدار ما يكون في ذر الامس واخرج عن طريق الازدهار وعند قضاء الحاجة - 00:18:37

يعني يعني يكون وقتا بوتر وكل هو يجمع بين الاثنين ان كل وخلقه كانت الحذر فجمع بين الجملتين في حديث واحد باب الاستجمار وتره وهذا حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا ما لك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله - 00:19:02

صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ احدكم فليجعل في انه ثم لينذر ومن استثمر فليووفقا اذا استيقظ احدكم من نومه فليغسل يده قبل ان يدخلها في وضوئه فان احدكم لا يدرى اين باتت يده - 00:19:41

وسبق من حديث يعني مثل الاستثمار اللي هو قبل هذا ولكنه عقده من اجل الكفاءة من اجل وهذا الحديث ولكن لكونه على الاندثار الباب الذي قبل هذا فوض للاستثمار في باب اخر - 00:20:05

ال الحديث من طريق اخرى وفيه هذا الذي قبله من ذكر واذكار الايثار بالاستجمار واضاف الى امرا ثالثا وهو انه اذا اذا استيقظ فانه لا يغمس يده في الاناء قبل ان يغسلها - 00:20:36

وهذه الاناء فان احدكم لا يدرى اين بادر يده. وفي الاستثمار كفرا وكما عرفنا يعني الحديث الذي قبل هذا فيه للخدمة والاستخدام وهذا فيه ذكر الاستثمار وذكر ايضا غسل اليدين خارج الاناء اذا قام من النوم - 00:20:56

يعني جاء في بعض وجاء في اخر الحديث ان احدكم لا يدرى اين بات الرجل وهذا يشعر بان هذا في نوم الليل ويقوم بعد القيام من نوم الليل لان القول باتت البيان لا يقوم الا في الليل - 00:21:26

لا يكون في النهار لأن التعبير بالبواط ينفي ذكر الاستيقاظ يعني غفل الليل والنهار عرف بان المراد بذلك نوم الليل وقد جاء - وعن غسل اليدين سواء كان من النوم او من غير النوم. لأن النبي عليه الصلاة والسلام كان مر في حديث عمران الذي تقدم في وقت -

00:21:46

رضي الله عنه وارضاه انه افرغ على يديه على بعض الاستحباب من نوم الليل ومن العلماء من قال ان ذلك محبوب محبوب على الاستعراض وهم جمهور العلماء ومنهم من قال -

00:22:21

قال انه محبوب على الوجوب. هذا على الوجوب. والذين قالوا بأنه مقبول على الاستعراض علروا بأنه مبني على شك. لانه قال لا يدرى اين بات يده. وهذا ليس محرم ولما كان يعني هذا يعني شك -

00:22:43

قالوا ان هذا يدل على انه يكون مقبولا عن الانسان. الاصل هو يعني يعني ذكر الشاب يعني ايه بالعوام هذا ليس بمحرم يعني حكم نجاسة ويتعمين الغسل وانما يقوم بذلك مستحبها ومن العلماء من حمل امره على الوجوب وقال انه يتعمين ويقول ذلك من النوم الليل لان -

00:23:11

بنوم الليل وعلى كل عندما يريد ان يتوضأ فانه يغسل يديه قبل ان يغمسهما بالاثناء سواء كانت فوقما بالليل او نهار او يعني قام بنام وانما يعني وهو يعني لم يحصل منه النوم -

00:23:41

النبي عليه الصلاة والسلام كما جاء في الحديث الذي ان علماء خارجها وما قال انه خائن من النوم ومن قال انه يدل هذا على استعداد الغربي هذه منها ثلاثة مطلقا باب غسل الرجلين ولا ينفع على القدمين -

00:24:12

قال حدثنا موسى قال حدثنا ابو عوامة عن ابي بكر عن يوسف ابن مالك ما هكذا عن عبد الله ابن محمد النبي صلى الله عليه وسلم عما في مخرج زاكرياه فادركتنا وقد ارهبنا -

00:24:41

وقد ارهقنا العطف وجعلنا نتوضا ونمسح على ارجلنا فماذا باعلى قوله ويل للاعصاب من النار مرتين او ثلاثة ارضاها هذه هي باب رفع الرجلين ولا ينفع على القدمين وان يبين ان -

00:25:01

لابد فيه من الاستيعاب والنبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث قال ومن الاعقاب من النار. ولو كان على يعني على طولها الى العقارب بالنار. لأن هذا لا يقوم الا الفرد. امر متعرس. واما النفس فانه لا يحصل معه -

00:25:26

يعني هنا للاستدلال به على ان غرب رجلين الغد. وقد سبق ان اورد هذا الحديث لاكثر من مرة اذا لانه كان يقول يعني ويرفع صوته وايضا لاعادة الكلام ثلاثة مرتين او ثلاثة فاورد البخاري رحمة الله هذا الحديث بالعلم -

00:25:56

على اعادته اعلان يعني اكثر من مرة او مرتين او ثلاثة اتوفي معارض هنا للاستجمام به على ان فرض الرجلين سوى الغسل وليس يعني قوله يعني يمسح على اعقابنا انهم ادركهم وقت العصر -

00:26:37

على عجل وكان بعضهم يعني نرى ان عن اعطاء العقبين والعقبان يعني منخفضان. ولهذا ينشر ان من قبل لانه يعني لانه كان منخفض وقد ينجو عن علماء اذا ما حصلت في ويذل عن فلما رأني وصلنا يعني صنيعه -

00:27:03

وان بعض اعصابه من النار. فدل هذا على وجوب غسل رجليه. وان وانه ليس فرضهم الناس اذ لو كان فرضهم الناس لا بأس في ان يعني يعني يكون لشيء منها لم يحبه النار. لأن المسح لا يلزم فيه الاستيعاب. وانما الغسل -

00:27:34

كما يعني الرابع انهم كانوا يعني ينصحون على ظهور القدمين. ولا واعقابهم لا يقول لاعقاب من النار وقيل في معنى قول هو وادي في جهنم وقيل في معناه انه كلمة عذاب وقد جاء في ذلك حديث -

00:28:00

بنحبها في جهنم وآذك في الاعصاب اما ان يكون المراد بها اصحابها وانهولي اصحاب الاعصاب التي لم يكن فيها الماء من النار ونقول في العقاب الاعقاب التي ما اصابها الماء وليست للاعقاب. يعني المقصود بذلك الاعصاب التي رأها رسول الله صلى الله عليه وسلم. وما كان على نحوها وعلى سترها -

00:28:40

اما ولم يقل الوضوء استيعاب هذه الاعصاب او ان المراد بذلك ان المكان الذي لم يصب الماء يعذب يوم القيمة يصل العذاب في هذا المكان ان على بعض احياء الجسد -

00:29:12

نتيجة الكتاب المحرم بها مثل ما جاء بالنسبة للمؤمنين ان من اجتمع يعني اناس يعني اخى اليهم ثم في اذنيه الان وهو رصاص المياه على نفس الاذنين يعني عقوبة في المحال اللي حصلت منه واذا حصل العذاب للمؤمنين - [00:29:42](#)

الابحاث لجميع الجسم العذاب وقد جاء في ابى طالب انه خصص عن العذاب فجعل في ضحاج من نار عليه نعلان من نار يعني منهم ابیار. يغلي منهم دماغه. هذا عذاب الرجلين. ولكن الامام - [00:30:12](#)

يعني من شدة الحرارة التي في الرجلين. واذا حصل العذاب في العقار وكذلك ايضا مرض في اصله فان الجسد كله يعني ينالك ما نال يعني هذا الجند كان المعلق اصحابها او ان العذاب حصل للاعاقاب - [00:30:33](#)

الذى نرى ما ما اصابه الماء فان العذاب لجميع وان كان حاصلا في بعض اجزاء اذا رجل الغسل وليس النفس النبي عليه الصلة والسلام قال ويل لاعقاب النار ودل ذلك على ان الغسل وليس الغسل - [00:31:01](#)

باب المضمة في الوضوء قاله ابن عباس وعبدالله ابن زيد رضي الله عنهم عن النبي صلى الله الله عليه وسلم قال حدثنا ابو اليهان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني عطاء ابن يزيد عن عمران - [00:31:31](#)

ان مولى عثمان بن عفان انه رأى عثمان ذهب وهو فارغ على يديه من اناءه قال لهما ثلث مرات ثم ادخل يمينه في الوضوء ثم تمضمض واستنشق ثم وجهه ثلاثة ويديه الى المرفقين ثلاثة ثم مسح برأسه ثم غسل كل رجل - [00:31:53](#)

ثم قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتوضأ نحو وضوئي هذا وقال من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدث فيها نفسه غفر الله له ما تقدم من ذنبه. وهذا تقدم - [00:32:23](#)

ولكنه هناك يعني اورده في الغسل ثلاثة وهنا اورده من اجل مذهب يعني ولكنه ورد من طريق اخر. وهذه طريقة البخاري رحمة الله انه عندما يرضي الحديث كرر الحديث في مكان اخر يأتي به بسياق اخر غير السياق الاول اما الاثنان يعني - [00:32:51](#)

جميعا او الاسناد وحده مع بقاء على ما هو عليه او يعني ونقول البخاري رحمة الله ان يكرر الحديث ولكنه لا يخله في مفاده جديدة. او في احدهما او في احدهما فهنا عارضه من اجل مضمة و Ashton الى حديث يعني - [00:33:21](#)

عبد الله بن زيد وابي هريرة من ابن عباس وحديث ابن عباس اشار الى حديث ابن عباس وقد تقدم والى حبيبي عبدالله بن زيد. وهذه من طريقة فانه احيانا يشير الى الحديث. فهو عنده في مكان اخر - [00:33:59](#)

هو المفروض يفرق يشير اليه ولكنه يطلق حديث اخر يعني يشتمل على ما ترجم دل هذا على ان الله يعني من قروض الوضوء وان اذا وان وهي داخلة في غسل الوجه الا انها تنظيف - [00:34:19](#)

يعني الاكتشاف والاستغفار يعني هنا يعني هنا يعني آآ باتجاه واحد. يعني الاتفاق هو جلب الماء من الخارج هو اخراجه من الباطل. مع ما يعني صاحبه من اوزان له انتظار - [00:34:45](#)

يتعلقان بالامس تتعلق بالرفق باب غسل الاعماق وكان ابن يغسل موضع الخاتم اذا توضأ قال حدثنا ادم ابن ابى اياد قال حدثنا شعبة قال حدثنا محمد ابن زياد قال سمعت ابا هريرة وكان يمر بها والناس - [00:35:19](#)

انه يتوضأون من المصهرة قال اخفض الوضوء فان ابا القاسم صلى الله عليه وسلم قال ويل للخاء من النار هذا ايضا يعني هذا في العقاب وبفضلها فابو بكر الاعقاب وانص عليها بخصوصها بورود الوعيد الشديد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم المتعلق بها - [00:35:48](#)

وذلك لأن لأنها مكان منخفض ينبو عنه الماء. ومن اجل هذا اورد نحل هذه الترجمة اثر آآ وكان ابن سيرين يغفر يغفر ما بعقاشه يعني موضع القادم يعني مكان يعني يعني المال وكان يحرك الحاء القادم حتى يدخل الماء يعني - [00:36:20](#)

ولا يعني على مكانه فقد لا يصل الماء الى الغائب. واراد البخاري رحمة الله العقاب من النار لأن العقاب ينبو عنها الماء والذي وكان ابن سيرين يبيدو موضع القاب الذي يكون بيده لأنه مكان ينبع السماء فكان يحركه - [00:36:49](#)

حتى وجه الماء الى ما بين القاسم وبين الى الجسد دون الخاطر نحو الخاتم وهذا هو جيران يعني هذا الاثر في ايمان رمي العقاب لأن العقاب ينبو عنها وافادها بالترجمة وجود التحضير والوعيد لاثنانها - [00:37:18](#)

التفاعل فيها وأشار الى ما يبادلها مما يكون بعض الخاتم وانه ينبو عن الماء وانه يعني يغفر ما تحته لان الحرب الظلماء الى جميع اعضاء الوضوء يعني اذا كان هناك حائض - 00:37:48

فلا بد من ازالته الا فيما يتعلق بما يدعوه عليه فان هذا يكذب به نفسه عليها دون غسلها اذا لبس او ما يقول مقامها من الجوار ثم ان ابا هريرة رضي الله عنك وارضاك - 00:38:10

امر باسbag الوضوء يعني قال اسbagوا الوضوء ثم استدلوا على ذلك النبي صلى الله عليه وسلم اولوا الاحباب من النار. وهذا فيه دليل على ما كان عليه الصحابة. من رجال - 00:38:30

ربنا هو امور مشروعه وسياق الدليل على ذلك لان اسbagوا الوضوء قال صلى الله عليه وسلم قال ويل فمن النار هو الذي يحصل معه استيعاب الاعضاء وعدم يعني نقول ما منها وخاصة المنازل المنخفضة التي قد ينبو عنها - 00:38:46

ومثل يعني بطون القدمين ومثل ما يكون بين الاصابع ومثل ما يكون والواجب هو الاستيعاب واذا الاسلام اسباب الوضوء حصلت في العادة. باب غسل الرجلين في النعلين ولا يمسح رن على - 00:39:19

قال حدثنا عبد الله ابن يوسف قال اخبرنا مالك عن سعيد المقبوري عن عبيد ابن جريج انه قال ابي عبد الله ابن عمر يا ابا عبد الرحمن قائدك حظنا واربعا لم ارى احدا من اصحابك يصنعها قال وما هي يا ابن - 00:39:54

يا ابن قال رأيتك لا تمز من الاركان الا اليهانيين. ورأيتك تلبس نعال ورأيتك تصبغ بالصفرة فرأيتك اذا كنت بمكة اهم الناس اذا رأوا الى ولم يهل انت حتى كان يوم التروية. قال عبدالله - 00:40:16

اما الاركان فاني لم ارى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمس الا اليهانيين. واما النعال فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يلبس النعل الذي ليس فيها شأن - 00:40:43

ويتوضاً فيها فانا احب ان المسها فاما الصفرة فاني رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يصبغ بها فانا احب ان اصبغ بها. واما الاجلال فاني لم ارى رسول الله - 00:41:04

صلى الله عليه وسلم يظل حتى تبعت به راحته فهذه المرحلة تتعلق بالرجلين وان غسل الرجلين بالنعلين ولا ينفع على باب غسل ولا ينسى اهل النعلين. باب غفل. الرجلين في النعلين ولا يمسحها. باب غسل الرجلين من نعلين ولا ينفع على النار - 00:41:24

ابن عمر رضي الله تعالى عنه وارضاه. الذي قال له رجل من التابعين وهو ابي هريرة اربعة اشياء لم رأى احدا من اصحابه لم ارى اصحابك يفعلونها فقال وما هي ؟ فقال رأيت لك ذنبا من اليهانيين ورأيتك اه - 00:41:50

آآ يعني آآ ورأيتك ورأيتك لا تذلوا يعني الا يوم التروية. ثم اجاب رضي الله عنه وارضاه عن هذه الاشياء التي وجهت اليه. بالنسبة للاول وهو اكبر اليهانيين قال غيرها عليه الصلاة والسلام. واما - 00:42:20

يعني يلبس النهاية التي ليس لها شعر. ويتوضاً فيها هذا هو حديث في هذا الباب يعني يعني وعليه النعناع لكن المقصود من هذا انه يصلها ولا ينفع ولهاذا قال ولا ينفع النعلين - 00:43:00

يستوعب العضو قتلا ولا ينفع على النعلين انما ينفع المخلصين. لان المسح عندما يكون على الصفات. حيث تكون الارجل مفتورة كلها. والنعال لا يمدح عليها هذا ينفع عن صفات لان الخفاف لو كانت متحرقه - 00:43:30

بحيث يعني يكون بأنه غير يعني لا فان ذلك لا يجوزه. وانما الناس حيث مشكروا اذا كان في الخفاء اذا كانت متفرقة ضرورة واقعة وجودها يعني قريب من عدمها فان من عليه كذلك - 00:43:55

لهذا قال البخاري رحمة الله ولا ينفع لنا عليه. يعني يغسل النعلين يغسل رجليه وهم في النعلين وهذه يمكن ولا بأس بهذا. وقد يكون الاتحاد. والرجلان في اليوم اولى تدل عليه ولكنه لا يمسح النعلين بمعنى ان ان المسح يكون على النعل وما تحت النعل - 00:44:25

يعني هو القدر يعني الذي لم يكن فارجا لا يصومه الماء لا وانما فرضها الغد لهذا قال ولا ينفع كما يعني كما ينفع ويقول لها يعني معناه ان الشعر الذي فيها قد يكون يعني بالكبار فيها - 00:44:55

والنبي صلى الله عليه وسلم كان يستعمل الطاعة. وقال ويتوضاً فيها. فليتوضاً فيها يعني وهي عليه ذلك انه كان ينفع وعندما كان

يغسل يغسلها ثم صفرا اكتر لم يقموا بها - [00:45:35](#)

وهو يفعل كما فعل رسول الله عليه الصلاة والسلام واما الاسلام فان النبي عليه الصلاة والسلام كان يحل الى ان بعثت به راحلته فكان يذل الى تحرك واتجه من مكة الى منى يوم التروية - [00:45:58](#)

وذلك عندما يكونوا ممتنعا فان الممتنع يكون بمكة فاذا جاء اليوم الثامن احرم واذا ابعته به راحلته او انتقل او اراد للقرآن من مكان لوفاة فانه يذل لان النبي عليه الصلاة والسلام كان يهين اذا بعث في رحمته الهايدي الانبعاث في المدينة من الحديفة - [00:46:17](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم ما كان يحل يعني في يوم التروية ما هل يوم التروية من مكة لانه كان على ولكن يقول لما كان نازلا ويريد ان ينطلق الى منى فانه يحرم وعند - [00:46:47](#)

يعني انطلاق راحلته به من مكان نزوله يفعل لان كان يحن في ذي حنفيه حين وعائله عليه الصلاة والسلام. ومرحوم يعني اما يعني وليس كل يعني بعض من رأى يعني كانوا يفعلون - [00:47:06](#)

يعني هذه الامور الاربعة. يعني مثلا اربعة اركان وكذلك ايضا يعني وكذلك ايضا يعني ما كانوا يطلبون الكفر وكذلك ايضا ينزلون من اول ذي الحجة ويقصد بهذا بعض الصحابة. او انه يقصد انه ما رآه - [00:47:36](#)

يعني يعني هذه الامور يعني مجتمعة الكون يعني عبد الله بن عمر ما رأى هذا يعني يسأل وان رآها محرمة على بعض الصحابة على حقولك مجتمعة ولا يمنع ذلك من من كونه رآها متفرقة يكون هذا يفعل كذا لكن - [00:48:06](#)

ما رأى يعني يفعل واما ابن عمر كانت هذه الاشياء الاربعة مجتمعة فاذا يكون الذي نفاه لغيره ابن عمر من الصحابة الذين رأهم يعني ما رآهم اجتمعوا وقد رأهم اجتمع ابن عبد الله ابن عمر و - [00:48:35](#)

اه والامر الاول ونقوله انه ان لا تنفع الروح اليمنيين الصحابة جاء عن معاوية رضي الله تعالى عن عن الجميع انه كان يذبحون اربعة. ولكنه لما قيل لمعاوية رضي الله عنه وارضاه انك تتصح - [00:48:55](#)

الاربعة الاركان. فقال ليش النبي شيء مهجور فقال له هذى الذي يخاطبه لقد فعلكم في رسول الله واصحابه الرسول صلى الله عليه وسلم وانه ما كانوا يمدحون الركنين اليمنيين. قال صدق يعني يعني لما ذكره بالسنة - [00:49:25](#)

على على ما قال يعني دل هذا على ان اولى من الاجتهد ان يقول ليس والانسان اذا لم يأت اذا لم ينفع نروح فيما يفعل وافعل ما يفعل كيف يفعل بين المريض؟ ويضرب المدح على الركنين الصياميين. اذا السنة انما في نص الركنين اليمنيين فقط - [00:49:52](#)

اذا يعني ما جاء عن بعض الصحابة يعني من مسح الاركان الاربعة الاولى والذي يعني هو والذى هو سنة والذى لا ينبغي يعني خلافه او فعل خلافه ولا تخار على الركنين اليمنيين وهو الحجر الاسود - [00:50:31](#)

الذى هو اول الاركان او اخر الاركان هو بدل اخر ركن هذه الغزوة اليماني الى يعني اليمنيان لانهما في جهة اليمن. لانهما هنا ويقال برتين راميين على الحجر الركن اليمني والحجر افضل - [00:50:54](#)

هم اليمنيان لانهما رجال اليمن والركنة الاخران لانهما اليمنية بحقهما بالمدح ويضاف الى ذلك بالنسبة للحجر الاسود التقديم نقضي وناري ثم بعد ذلك بما يتعلق النطق الزوجي وهي النعال الفكريه - [00:51:32](#)

وانه كان يفعلها فيها هنا واما ما يتعلق وكذلك فيما يتعلق بالنعال وما يتعلق بالقبر اخرى وكذلك فهذا يعني قيادي فيما يتعلق باللباس. واما اللعب يعني يوم التروية فهذا يتعلق باللب - [00:52:15](#)

وآكما هو معلوم ان من كان بمصطفى ولكن يا اخواني في اليوم الثامن وما فعل ذلك اصحاب رسول الله متنفعين اهل الذين خرجوا مع رسول الله كان احيانا ونقف - [00:52:49](#)